

Distr.
GENERAL

S/AC.26/1997/2
26 June 1997
ARABIC
Original: ENGLISH

مجلس الأمن



لجنة الأمم المتحدة للتعويضات
مجلس الإدارة

التقرير الأول للأمين التنفيذي عملاً بالمادة ٤١ من
القواعد المؤقتة لإجراءات المطالبات
(المطالبات من الفئة "ألف")

١- تنص المادة ٤١ من القواعد المؤقتة لإجراءات المطالبات (S/AC.26/1992/10) ("القواعد")، على ما يلي:

١- يبلغ الأمين التنفيذي مجلس الإدارة بالأخطاء الحسابية أو الكتابية أو المطبعية أو غيرها من الأخطاء التي يسترعى إليها نظر الأمين التنفيذي خلال ٦٠ يوماً من نشر القرارات والتقارير.

٢- يبت مجلس الإدارة فيما إذا كان من الضروري اتخاذ أي إجراء. وإذا قضى بلزوم إدخال تصويب، يوعز مجلس الإدارة للأمين التنفيذي بالطريقة السليمة لإدخال التصويب.

٢- وفي السابق كانت أفرقة المفوضين تبلغ مجلس الإدارة، في تقاريرها وتوصياتها اللاحقة، بالتصويبات الموصى بها على قرارات التعويض المعتمدة. إلا أن الفريق المعني بالمطالبات من الفئة "ألف" استكمل استعراضه لجميع المطالبات في تلك الفئة ولم يعد يباشر عملاً. ولذلك يقوم الأمين التنفيذي بإبلاغ مجلس الإدارة مباشرة بطلبات إجراء تصويبات على المطالبات من الفئة "ألف".

٣- ويوصي الأمين التنفيذي بتصويب المبالغ التي سبقت الموافقة عليها للمطالبات من الفئة "ألف" للبلدان التالية:

(أ) بنغلاديش

تم على سبيل الخطأ منح مطالبة لإحدى الأسر في الدفعة السادسة مبلغ ٤ ٠٠٠ دولار أمريكي. وقرار التعويض المنقح الموصى به لهذه المطالبة هو بمبلغ ٨ ٠٠٠ دولار أمريكي.

(ب) الأردن

تبين وجود مطالبتين وردتا في الدفعة الثانية هما نسختان مطابقتان من مطالبتين وردتا أيضاً في نفس الدفعة. ويوصى بعدم منح تعويض للنسختين المطابقتين.

(ج) الكويت

تم على سبيل الخطأ منح مطالبة لإحدى الأسر في الدفعة السادسة مبلغ ٥ ٠٠٠ دولار أمريكي. وقرار التعويض المنقح الموصى به لهذه المطالبة هو بمبلغ ٨ ٠٠٠ دولار أمريكي.

(د) السودان

تبين وجود مطالبة وردت أصلاً في الدفعة الرابعة هي نسخة مطابقة لمطالبة وردت في نفس الدفعة. وعملاً بالاستنتاجات التي توصل إليها مجلس الإدارة في ٢١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٧، تم نقل هاتين المطالبتين إلى الدفعة الثانية بغرض الدفع. ويوصى بعدم منح تعويض للنسخة المطابقة للمطالبة.

(هـ) السويد

تم على سبيل الخطأ إيراد مطالبة في الدفعة السادسة باعتبارها غير مؤهلة للحصول على تعويض. أما قرار التعويض المنقح الموصى به لهذه المطالبة فهو بمبلغ ٢ ٥٠٠ دولار أمريكي.

(و) المملكة المتحدة

- تم على سبيل الخطأ منح مطالبة لإحدى الأسر في الدفعة السادسة مبلغ ٤ ٠٠٠ دولار أمريكي. وقرار التعويض المنقح الموصى به هو بمبلغ ٥ ٠٠٠ دولار أمريكي.

- بين وجود مطالبة في الدفعة السادسة هي نسخة مطابقة لمطالبة مُنحت تعويضاً في الدفعة الخامسة. ويوصى بعدم منح تعويض في الدفعة السادسة للمطالبة ذات النسخة المطابقة.

- تم على سبيل الخطأ إيراد مطالبة في الدفعة السادسة باعتبارها غير مؤهلة للحصول على تعويض. أما قرار التعويض المنقح الموصى به لهذه المطالبة فهو بمبلغ ٢ ٥٠٠ دولار أمريكي.

- تم على سبيل الخطأ منح مطالبة لإحدى الأسر في الدفعة السادسة مبلغ ٢ ٥٠٠ دولار أمريكي. وقرار التعويض المنقح الموصى به هو بمبلغ ٥ ٠٠٠ دولار أمريكي.

٤- وفيما يلي التصويبات التي أوصى بها الأمين التنفيذي حسب البلد:

تصويبات الدفعة الثانية

البلد	التعويض الموصى بدفعه سابقاً (بدولارات الولايات المتحدة)	التعويض الموصى بدفعه (بدولارات الولايات المتحدة)
الأردن	٩٦ ٤٣٧ ٠٠٠,٠٠	٩٦ ٤٢٥ ٠٠٠,٠٠
السودان	١٤ ٤٦٨ ٥٠٠,٠٠ ^(١)	١٤ ٤٦٤ ٥٠٠,٠٠

تصويبات الدفعة السادسة

البلد	التعويض الموصى بدفعه سابقاً (بدولارات الولايات المتحدة)	التعويض الموصى بدفعه (بدولارات الولايات المتحدة)
بنغلاديش	٦٦ ١٧٨ ٠٠٠,٠٠	٦٦ ١٨٢ ٠٠٠,٠٠
الكويت	١٧ ١٧٠ ٠٠٠,٠٠	١٧ ١٧٣ ٠٠٠,٠٠
السويد	-	٢ ٥٠٠,٠٠
المملكة المتحدة	٣٤٨ ٥٠٠,٠٠	٣٤٩ ٥٠٠,٠٠

- - - - -

(١) يشمل هذا المبلغ مطالبات نقلها مجلس الإدارة من الدفعة الرابعة إلى الدفعة الثانية لأغراض الدفع.